

بحار الأنوار

[176] أ، أي اذكركم أ في الكرة والرجعة إليه، أو أسألکم الكرة. وقال الفيروز آبادي: الدبابة مشددة: آلة تتخذ للحروب فتدفع في أصل الحصن فينقبون وهم في جوفها. قوله: على وجل، كناية عن سرعة ارتحاله صلى الله عليه وآله بعد مجيئه. ألا إن الحي مقيم، أي من كان حيا ينبغي أن لا يزول حتى يفتح أو المراد بالحي القبيلة، إظهارا لعدم براحه. وقوله صلى الله عليه وآله: لا أقمت ولا طعنت. دعاء عليه بعدم قدرته على الإقامة كما يريد ولا الطعن بنفسه فصار كذلك. وقال الجوهري: الملح: الرضاع. والملح بالفتح مصدر قولك: ملحنا لفلان ملحا: أرضعناه. قوله صلى الله عليه وآله: توه سهميهما، أي أهلك وضع، من التوى وهو الهلاك، والهاء للسكت أو من التوه وهو الهلاك والذهاب. وقال الجزري: في حديث الخوارج يمرقون من الدين مروق السهم من الرمية، أي يجوزونه ويخرقونه ويبعدونه كما يمرق السهم الشئ المرمي به، و يخرج منه، وقال: الرصاف، هو عقب يلوى على مدخل النصل فيه، وقال: في حديث الخوارج فينظر في نضيه، النضي: نصل السهم وقيل: هو السهم قبل أن ينحت إذا كان قدحا وهو أولى لأنه جاء في الحديث ذكر النصل بعد النضي وهو من السهم ما بين الريش والنصل. والقذذ: ريش السهم، واحدها قذة انتهى. أقول: شبه صلى الله عليه وآله عليه وآله خروجهم من الدين وعدم انتفاعهم بشئ منه بسهم رمي به حيوان فخرج منه بحيث لم يبق في شئ من أجزاء السهم أثر من أجزاء الحيوان. وقال الجزري: تدردر، أي ترجرج، تجئ وتذهب، والاصل تدردر، فحذف إحدى التائين تخفيفا. وقال الجزري: الجعرانة موضع قريب من مكة، وهو في الحل وميقات الاحرام، وهي بتسكين العين والتخفيف، وقد تكسر وتشدد الراء. 10 - كا: حميد بن زياد، عن عبيدا بن أحمد الدهقان، عن علي بن الحسن الطاطري، عن محمد بن زياد بياع السابري، عن أبان (1) عن عجلان بن صالح قال: سمعت أبا عبد الله عليه السلام يقول: قتل علي بن أبي طالب بيده يوم حنين أربعين (2). _____ (1) خلى المصدر عن قوله: عن أبان. (2) روضة الكافي: 376 ط 2.